

Distr.: General
9 March 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 118 (ب) من القائمة الأولية*

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

مذكرة من الأمين العام

1 - تتص المادتان 158 و 159 من النظام الداخلي للجمعية العامة على ما يلي:

المادة 158

تعيّن الجمعية العامة لجنة خبراء تسمّى لجنة الاشتراكات، مؤلفة من ثمانية عشر عضواً.

المادة 159

يُختار أعضاء لجنة الاشتراكات، الذين يكون كل واحد منهم من جنسية غير جنسية الآخر، على أساس التمثيل الجغرافي الواسع والمؤهلات والخبرة الشخصية، وتكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات مطابقة لثلاث سنوات تقويمية. وينسحب الأعضاء بالتناوب ويجوز أن يُعاد تعيينهم. وتعيّن الجمعية العامة أعضاء لجنة الاشتراكات في الدورة العادية السابقة مباشرة لانتهاؤ مدة عضوية الأعضاء، أما في حالة شغور مقاعد، فإنها تعيّنهم في الدورة اللاحقة لشغورها.

2 - وتتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم:

سيد ياوار علي (باكستان)***

فولوغو كاوني بوغاتسو (بوتسوانا)***

الشيخ تيجان دم (السنغال)*

جاسمينكا دينيتش (كرواتيا)***

* A/77/50.



الرجاء إعادة استعمال الورق

170322 110322 22-03541 (A)



غوردون إيكسلي (أستراليا) *

برناردو غريفر ديل هويو (أوروغواي) *

ميكائيل هولتش (ألمانيا) **

إيهور هوميني (أوكرانيا) ***

جي - سون جون (جمهورية كوريا) **

كيتانو ميتسورو (اليابان) ***

فاديم لابوتين (الاتحاد الروسي) **

لين شان (الصين) **

محمد محمود ولد الغوث (موريتانيا) *

توماس أنتوني ريباش (الولايات المتحدة الأمريكية) ***

أوغو سيبي (إيطاليا) *

إنريكي دا سيلفيرا ساردينيا بنتو (البرازيل) **

أليخاندرو توريس ليبوري (الأرجنتين) *

ستيف تاونلي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) **

* تنتهي مدة العضوية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022.

** تنتهي مدة العضوية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023.

*** تنتهي مدة العضوية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

- 3 - وبما أن مدة عضوية السيد دم والسيد إيكسلي والسيد غريفر ديل هويو والسيد ولد الغوث والسيد سيبي والسيد توريس ليبوري ستنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، سيكون من الضروري أن تُعَيَّن الجمعية العامة، في دورتها السابعة والسبعين، ستة أشخاص لملء الشواغر الناجمة عن ذلك. وسيعمل الأشخاص المعيّنون على هذا النحو لمدة ثلاثة أعوام تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2023.
- 4 - وفيما يلي الممارسة المستقرة بالاتباع في توزيع المقاعد في لجنة الاشتراكات على المجموعات الإقليمية: الدول الأفريقية، ثلاثة مقاعد؛ ودول آسيا والمحيط الهادئ، أربعة مقاعد؛ ودول أوروبا الشرقية، ثلاثة مقاعد؛ ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ثلاثة مقاعد؛ ودول أوروبا الغربية ودول أخرى، خمسة مقاعد. وقد تود الجمعية العامة الإبقاء على نفس نمط التوزيع في الدورة السابعة والسبعين.
- 5 - وفي الدورات السابقة، دأبت اللجنة الخامسة على تقديم مشروع مقرر إلى الجمعية العامة يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بتعيينهم. ويُتَرحَاق إجراء مماثل في الدورة السابعة والسبعين.